

محافظ البحر الأحمر:-

= و على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني .

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة .

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب المؤرخة ٢٠١٤/١/٣١ بشأن تخصيص قطعة

أرض فضاء بمدينة رأس غارب بمساحة ٢م٢٥٠٠ لصالح شركة القناة لتوزيع الكهرباء (قطاع

شبكات البحر الأحمر) لإقامة لوحة توزيع كهرباء برأس غارب .

= وعلى موافقتنا .

قرار

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بالمجان بمدينة رأس غارب - الكيلو ٣ طريق غارب / الشيخ فضل

بمساحة ٢م٢٥٠٠ فقط (ألفان وخمسمائة متر مربع لا غير) لصالح شركة القناة لتوزيع الكهرباء

(قطاع شبكات البحر الأحمر) لإقامة لوحة توزيع كهرباء برأس غارب وذلك طبقاً للكروكي

المعتمد منا .

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة رأس غارب تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح شركة القناة

لتوزيع الكهرباء (قطاع شبكات البحر الأحمر) على ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة

ومندوب المساحة .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

٢/٢
٢٠١٤
لواء أ.ح / أحمد عبد الله